

رئيس الهيئة

قرار رقم (٤٣٦) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٣/١١

**بشأن الموافقة لشركة / حلاً للتمويل الاستهلاكي ش.م.م.**  
**على مزاولة النشاط المرخص لها به وذلك باستخدام بعض مجالات التكنولوجيا**  
**بجلسة لجنة البت في طلبات استخدام التكنولوجيا المالية في الأنشطة المالية غير المصرفية**  
**رقم (٧) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٢/١٦**

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية،  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية،  
وعلى قانون تنظيم وتنمية استخدام التكنولوجيا المالية في الأنشطة المالية غير المصرفية الصادر بالقانون رقم (٥) لسنة ٢٠٢٢،  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٥٨) لسنة ٢٠٢٢ بشأن الشروط والإجراءات المطلوبة للتأسيس والترخيص والموافقة للشركات والجهات الراغبة في مزاولة الأنشطة المالية غير المصرفية من خلال تقنيات التكنولوجيا المالية،  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٣٩) لسنة ٢٠٢٢ بشأن التجهيزات والبنية التكنولوجية وأنظمة المعلومات ووسائل الحماية والتأمين اللازمة لاستخدام التكنولوجيا المالية لمزاولة الأنشطة المالية غير المصرفية،  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٠) لسنة ٢٠٢٣ بشأن الهوية الرقمية والعقود الرقمية والسجل الرقمي ومجالات استخدام التكنولوجيا المالية لمزاولة الأنشطة المالية غير المصرفية، ومتطلبات الامتثال،  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤١) لسنة ٢٠٢٣ بشأن سجل التعهيد في مجالات التكنولوجيا المالية لمزاولة الأنشطة المالية غير المصرفية،  
وعلى موافقة لجنة البت في طلبات استخدام التكنولوجيا المالية في الأنشطة المالية غير المصرفية بجلستها رقم (٧) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٢/١٦ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قـسـمـوـر

**المادة (١): الموافقة لشركة / حلاً للتمويل الاستهلاكي ش.م.م.** على مزاولة **HALAN CONSUMER FINANCE** النشاط المرخص لها به باستخدام بعض مجالات التكنولوجيا وذلك في المجالات التالية:

١. عمليات التحديد والتحقق والمصادقة إلكترونياً
  ٢. عمليات التعرف على العميل إلكترونياً
  ٣. عمليات إبرام عقود على منتجات مالية غير مصرفية إلكترونياً.
  ٤. عمليات التسجيل والحفظ والاسترجاع من السجلات الرقمية إلكترونياً.
- وذلك من خلال شركة / في ليس VELENS المقيدة في سجل مقدمي خدمات التعهيد تحت رقم (٤) مع الالتزام بكافة الضوابط الواردة بالملحق المرفق بالقرار.

**المادة (٢):** يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.





رئيس الهيئة

الملحق المرفق بالقرار رقم (٣٤٦) لسنة ٢٠٢٥ ب تاريخ ٢٠٢٥ / ١١ /

بشأن الموافقة لشركة / حالاً للتمويل الاستهلاكي ش.م.م. HALAN CONSUMER FINANCE

على مراقبة النشاط المرخص لها به وذلك باستخدام بعض مجالات التكنولوجيا

يتعين على الشركة الالتزام بما يلى :

الالتزام بخطة ونموذج الأعمال المقدمين للهيئة وان توافي الهيئة بتقرير شهري مفصل عن مدى التزام الشركة بتنفيذ الخطة الزمنية المعروضة من جانبها بشأن البنية التكنولوجية ونظم الحماية والتامين وأطر العمل المعمول بها في الشركة.

الالتزام بتمكين الهيئة من مراقبة التعاقدات المبرمة بين الشركة وعملائها لحظياً وفقاً لآلية التي تحددها الهيئة في هذا الشأن .

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة لرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



Building Bridges not Walls  
نبني الجسور لا الحواجز

القرية الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزه، مصر  
الرقم البريدى : ١١٠  
تليفون: +٢٠٢ ٣٥٣٤٥٣٥٠ فاكس: +٢٠٢ ٣٥٣٧٠٠٣٦  
WWW.FRA.GOV.EG